

# الدراسات الإسلامية

## الفقه ١

التعليم الثانوي - نظام المسارات  
السنة الثالثة

قام بالتأليف والمراجعة  
فريق من المتخصصين



برئاسة معالي وزير التعليم

Ministry of Education  
2023 - 1445

طبعة 2023 - 1445

## ح) وزارة التعليم، ١٤٤٤ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر  
وزارة التعليم

الفقه ١ - التعليم الثانوي - نظام المسارات - السنة الثالثة  
/ وزارة التعليم . - الرياض ، ١٤٤٤ هـ

١٥٤ ص: ٢١٠، ٥ × ٢٥٠ سم  
ردمك: ٩٧٨ - ٦٠٣ - ٥١١ - ٣٥٦ - ٤

١- الفقه الإسلامي - تعليم ٢- التعليم الثانوي . السعودية - كتب  
دراسية أ. العنوان

١٤٤٤ / ٤٩٧٨ ديوبي ٢٥٠، ٧

رقم الإيداع: ١٤٤٤ / ٤٩٧٨

ردمك: ٩٧٨ - ٦٠٣ - ٥١١ - ٣٥٦ - ٤

حقوق الطبع والنشر محفوظة لوزارة التعليم

[www.moe.gov.sa](http://www.moe.gov.sa)

مواد إثرائية وداعمة على "منصة عين الإثرائية"




[ien.edu.sa](http://ien.edu.sa)

أعزاءنا المعلمين والمعلمات، والطلاب والطالبات، وأولياء الأمور، وكل مهتم بال التربية والتعليم:

يسعدنا تواصلكم؛ لتطوير الكتاب المدرسي، ومقترحاتكم محل اهتمامنا.



[fb.ien.edu.sa](http://fb.ien.edu.sa)



حقوق طباعة ونشر واستخدام هذا الكتاب وما يرتبط به من محتوى تعليمي أو إثرائي أو داعم محفوظة جيغاً لوزارة التعليم بالمملكة العربية السعودية،  
ويعُنَّ منعًا باتاً بيعه أو نسخه أو التبرع به أو استخدامه أو إعادة طباعته أو إنتاجه أو مسحه ضوئيًّا أو أي جزء منه بأي شكل وأية وسيلة كانت، ويقتصر  
استخدامه على المدارس التابعة للوزارة والمرخصة باستخدامه فقط.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
حَمْدُ اللَّهِ الْعَلِيِّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ  
رَبُّ الْجَمِيعِ يَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْضِ  
وَمَا فِي السَّمَاوَاتِ  
وَلَا يَرَاكُ عَيْنٌ  
وَلَا يَمْلأُ صَدْرًا



وزارة التعليم

Ministry of Education

2023 - 1445

## الوحدة الثالثة

### الفُرقة الزوجية وما يتعلّق بها، وبعض الحقوق الأسرية

يتوقع منك بعد دراسة هذه الوحدة أن:

- 1- تفصّل القول في حكم الطلاق.
- 2- تُفرّق بين الطلاق السنّي والطلاق البدعي.
- 3- توضّح الحكمة من تحريم الطلاق البدعي.
- 4- تُفرّق بين الألفاظ التي يقع بها الطلاق.
- 5- تبيّن أنواع المطلقات.
- 6- تبدي رأيك في علاج مشكلة التسرع في الطلاق.
- 7- تُفرّق بين الخلع والطلاق.
- 8- توضّح الحكمة من مشروعية العدة.
- 9- تميّز بين أنواع المعتدات.
- 10- تستدل بالكتاب والسنّة على أحكام المعتدات.
- 11- تفصّل القول في أقسام النفقات وشروطها.
- 12- تبيّن شروط الرضاع المحرّم.
- 13- تستدل من الكتاب والسنّة على الأحكام المترتبة على تحقّق شروط الرضاع.





## الطلاق

تمر الحياة الأسرية ببعض العقبات والمشكلات، وكلما كان الزوجان حريصين على استقرار هذه الأسرة، كانا أقدر - بعد توفيق الله - على تجاوز ما يمرّ بهم من أزمات والتكييف معها، لكن في بعض الأحيان يكون حلّ تلك المشكلات مُتعذراً، وينتهي المطاف بهما إلى عدم الاتفاق.

**ما الحل المطروح في حال وصلت العلاقة بين الزوجين إلى طريق مسدود، وتعدّرت معها كل الحلول الممكنة؟**

ينبغي أن يكون للوالدين والعقلاء في الأسرة تدخل للإصلاح بين الزوجين، فإن لم يتيسر وجود أشخاص مناسبين من أقارب الزوجين فينبغي لهما عرض ذلك على مكاتب إصلاح ذات البين في المحاكم الشرعية، أو المؤسسات المصرح لها القيام بذلك ، ول يكن **الطلاق هو الحل الأخير للخلاف الزوجي**.

### حكم الطلاق

قال رسول الله ﷺ: «إن إبليس يضع عرشه على الماء، ثم يبعث سراياه فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنـة، يجيء أحدهم فيقول: فعلت كذا وكذا، فيقول: ما صنعت شيئاً، قال: ثم يجيء أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرقـت بينه وبين امرأته، قال: فيديـنيـه منه، ويقول: نعم أنت». <sup>(1)</sup>

يدل هذا الحديث على **كراهيـة الطلاق**، بين وجه الدلالة على ذلك؟

**يدل الحديث على أن الهم الأكبر للشـيطـان هو أن يفرق بين الرجل وزوجـته فوجب الحذر مما يحاـك بهذا الكـيان المـترابـط.**

- وقد يكون الطلاق **مباحاً** من غير كراهيـة إذا احتاجـ إليه الإنسان.
- وقد يكون **محرماً** إذا كان طلاقـاً بـداعـياً كما سيأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى.
- وقد يكون **مستحبـاً** إذا كانت المرأة مـحتاجـة إلى الطلاقـ، فـبدلاً من أن يـحـوـجـها إلى الخـلـعـ يـطلـقـها.
- وقد يكون **واجبـاً** وذلك في حال الإـيلـاءـ، وـمعـنى الإـيلـاءـ: حـلـفـ زـوـجـ باللهـ تـعـالـىـ، أوـ صـفـةـ منـ صـفـاتـهـ عـلـىـ تـرـكـ وـطـهـ زـوـجـهـ أـبـداًـ، أوـ أـكـثـرـ مـنـ أـرـبـعـةـ أـشـهـرـ وـحـكـمـهـ غـيرـ جـائزـ، وـيـعـطـيـ الزـوـجـ مـهـلـةـ أـرـبـعـةـ أـشـهـرـ فـقـطـ، فـإـنـ جـامـعـ وـالـفـمـنـ حـقـ الزـوـجـةـ طـلـقـ قـالـ تـعـالـىـ: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُمُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرْبِضُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ <sup>(2)</sup> وـإـنـ عـزـمـواـ الـطـلـقـ فـإـنـ اللـهـ سـيـعـ عـلـيـهـ <sup>(2)</sup>.



## نشاط

1/ تأمل ما تحته خط في الحديث السابق، ثم حدد الشروط التي يجب توفرها في الطلاق ليوافق السنة وهي ثلاثة:

أ. أن يطلقها تطليقة واحدة، فلا يجوز أن يطلقها بالثلاث.

ب. أن تكون في طهر لم يجامعها فيه.

ج. أن لا يقع الطلاق بعد الجماع.

2/ حدد نوع الطلاق وحكمه مع بيان التعليل لما تذكر في الصور الآتية:

التعليق	حكمه	نوع الطلاق	الصورة	M
لأنه في طهر جامعها فيه	حرام	بدعى	طلقها في طهر جامعها فيه.	1
لأنها حائض	حرام	بدعى	طلقها وهي حائض.	2
لا كتمال شروط السنّي	جائز	سنّي	طلقها وهي حامل.	3
لا كتمال ثبوت البيني	جائز	سنّي	طلقها في طهر لم يجامعها فيه.	4

التعليق	حكمه	نوع الطلاق	الصورة	م
ليس متعلق بشروط الإثنين فهو في أي وقت	جائز	لا سني ولا بدعي	طلاقها وهي لا تحيسن أصلًا.	5
لأن الطلاق أكثر من واحدة	محرم	بدعي	قال: أنت طالق بالثلاث.	6
لأن الطلاق أكثر من واحدة	محرم	بدعي	قال: أنت طالق طالق طالق.	7

### الحكمة من تحريم الطلاق البدعي

ما حرم الله تعالى شيئاً إلا لما فيه من المفاسد والأضرار، ولما في خلافه من المنافع والمصالح؛ علّمها من علمها، وجهلها من جهلها، فمن الحكم الشرعية في تحريم الطلاق البدعي:

أولاً: تضييق نطاق الطلاق، فالطلاق كما علمنا أنه **مكره**: ولهذا حرم الله الطلاق ثلاثة، ولو طلق مرة واحدة ثم ندم فإنه يستطيع أن يتدارك ذلك ويراجع زوجته، ثم لو طلق فإن أمامه فرصة أخرى، أما لو طلق ثلاثة فإنها تبين منه ولا تحل له إلا بعد أن تنكح زوجاً غيره، وعند ذلك قد يندم الزوج أو الزوجة على ذلك. وبخاصة مع وجود الأبناء. ولهذا شرع أن يطلق الرجلمرة واحدة فقط، لكي يكون عنده فرصة ثانية وثالثة.

ثانياً: حرم الطلاق في زمن الحيض: لأن زمن الحيض يكون الرجل أقل رغبة في المرأة، وتكون المرأة في حالة نفسية مضطربة بسبب الحيض فقد لا تتحمل فيها الزوج عند حدوث أدنى مشكلة، وحتى لا تطول فترة العدة على المرأة؛ لأنه إذا طلقتها حائضاً لم يحسب لها هذه الحيضة من العدة، ولا الطهر الذي بعدها، بل حتى تحيسن الحيضة الآتية، وفي هذا إضرار بها.

ثالثاً: حرم الطلاق في الطهر الذي جامع زوجته فيه: لأن الرجل يكون أقل رغبة في المرأة مما لو كان لم يجامعها في هذا الطهر، فإذا أراد الطلاق وكان قد أتى زوجته قبل ذلك؛ فإنه ينتظر حتى تحيسن الزوجة، ثم تطهر، وبذلك تكون عنده مهلة طويلة للتفكير، ويكون أكثر ترويًّا، وقد تتحل المشكلة في أثناء مدة الانتظار؛ لأن غالب المشاكل الزوجية مشاكل آنية؛ سرعان ما تنتهي وتزول بعد أمد قليل.

ولو اتبع الناس ما أمرهم الله به في الطلاق، ما طلق رجل امرأة ثم ندم بعد ذلك، إلا قليلاً منهم.



## الفاظ الطلاق

الفاظ الطلاق تنقسم إلى قسمين:

### القسم الأول: الفاظ صريحة:

وهي لفظ الطلاق وما تصرف منه؛ مثل: أنت طالق، ومطلقة، وطلقتك.

إذا قال الزوج لزوجته أحد هذه الألفاظ فإنها تطلق.	حكم هذه الألفاظ:
--	------------------

### القسم الثاني: الفاظ الكنية:

وهي الألفاظ التي تحتمل الطلاق وغيره، قد يفهم منها الطلاق وقد لا يفهم؛ لكونها ليست موضوعة أصلاً للطلاق، مثل: اخرجني عنك، والحقني بأهلك، وغضبني وجهك عني، ولا حاجة لي فيك.

هذه الألفاظ إذا قالها الرجل فإن المرأة لا تطلق إلا إذا نوى الزوج بها الطلاق. ومما ينبه إليه أن هذه الألفاظ تختلف باختلاف اللهجات واللغات والأزمان والأماكن، والعبرة بما تعارف عليه الناس في كل بلد.	حكم هذه الألفاظ:
--	------------------

### الفاظ الطلاق

1  
الفاظ صريحة

2  
الفاظ الكنية

(1) ولا فرق في مسائل الطلاق بين الجاد والهازل؛ لقوله عليه السلام: «ثلاثة جدّهن جد، وهزلهن جد: النكاح، والطلاق، والرجعة».

قال ابن المنذر: أجمعوا على أن جد الطلاق وهزله سواء.

(1) رواه الترمذى برقم (1184)، وأبوداود برقم (2194)، وابن ماجه برقم (2039)، عن أبي هريرة رضى الله عنه، وقال الترمذى: هذا حديث حسن غريب، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. والحديث ضعيف جمع من أهل العلم، واكتفى بعضهم بغيره، ولكن حسن بعض أهل العلم، كالألبانى فى الإرواء رقم: (1826) فراجعه للاستزادة.

(2) الإجماع لابن المنذر ص 85.

## الطلاق بالكتابة

إذا كتب الزوج طلاق زوجته وقع الطلاق، سواء كان ذلك في ورقة، أو عن طريق رسائل الجوال، أو البريد الإلكتروني، أو غير ذلك.

وليست الكتابة في المحكمة أو غيرها شرطاً لوقوع الطلاق، بل يقع صريح الطلاق بمجرد التلفظ به، ولو كان وحده، سمعته الزوجة أو لم تسمعه، علمت به أو لم تعلم.



## حديث النفس بالطلاق

لا يقع الطلاق إذا كان حديثاً للنفس لم يتلفظ به الزوج أو يكتبه؛ لحديث أبي هريرة رض قال: قال النبي ﷺ: «إن الله تجاوز لي عن أمتى ما وسوسـتـ به صدورها مـا لم تـعـمـلـ أو تـكـلمـ»<sup>(1)</sup>.

## تعليق الطلاق

إذا علق الزوج طلاق امرأته على فعل من الأفعال وكان ناوياً لإيقاع الطلاق إن فعلت هذا الفعل ثم فعلته وقع الطلاق.

مثال ذلك: لو قال الرجل لزوجته: إن ذهبت إلى المكان الفلاني فأنت طالق، أو إن كلمت فلاناً فأنت طالق، وكان ناوياً لإيقاع الطلاق إن فعلت، ثم ذهبت أو كلمت فلاناً فإنها تطلق.

وفي كل أحوال الطلاق ينبغي للرجل والمرأة مراجعة الإفتاء لمعرفة الحكم الشرعي في الطلاق، وعند حصول الخلاف يُرجـع إلى المحكمة الشرعية للفصل بينهما.



## أنواع المطلقات

### أنواع المطلقات

1  
المطلقة الرجعية

2  
المطلقة البائنة  
بینونة صغري

3  
المطلقة البائنة  
بینونة كبرى

### النوع الأول: المطلقة الرجعية:

وهي الزوجة التي دخل بها الزوج، ثم طلقها مرة، أو مرتين، وما زالت في عدتها.

هذه المطلقة تمكث في بيت زوجها ولا تخرج منه في العدة، ولها أحكام الزوجة، فله أن يخلو بها ويسافر بها، ولها النفقة والسكنى، ولها أن تتجمل له، وللزوج مراجعتها، ولا يشترط رضاها بذلك، ولا يحتاج إلى عقد جديد؛ لأنها لا تزال زوجة له، يقول سبحانه: ﴿يَأْتِيهَا النِّسَاءُ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَاحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُوْتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَّةٍ مُبِينَةٍ وَتَلَكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحِيدُثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴾١﴿ إِذَا بَلَغْنَ أَجْلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوْا ذَوَّيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَدَةَ لِلَّهِ ذَلِكُمْ يُوَعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا ﴾٢﴾<sup>(1)</sup> وتحصل الرجعة بأي لفظ يدل على الرجعة، وكذلك تحصل بجماعتها.

حكم هذه المطلقة:

### النوع الثاني: المطلقة البائنة بینونة صغري :

وهي الزوجة التي طلقها زوجها مرة واحدة أو مرتين، وانتهت عدتها<sup>(2)</sup>، فإنها في هذه الحال تبين من زوجها، ويمكن له أن يتزوجها مرة أخرى، لكن هنا لا بد من عقد جديد، يشترط فيه رضا المرأة وسائر شروط النكاح التي سبق ذكرها.

(1) سورة الطلاق الآيات 1-2.

(2) ومن طلقها قبل الدخول فإنها تبين بینونة صغري بمجرد الطلاق؛ لأنها لا عدة عليها، ومثلها من فارقت زوجها بخلع أو فسخ، فإنها تبين بینونة صغري، وعليها العدة.

### النوع الثالث: المطلقة البائنة بينونة كبرى:

وهي المرأة التي طلقها زوجها ثلاث مرات، وهذه لا يحل له أن يراجعها حتى تنكح زوجاً غيره.

والدليل على ما سبق قوله تعالى: ﴿الْطَّلاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيجٌ بِإِيمَانٍ﴾<sup>(1)</sup>، ثم قال تعالى: ﴿فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا تَحْلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَيَّتِهِ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ، فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهَا أَنْ يَرْجِعَ إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتَلَكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾<sup>(2)</sup>.

### نشاط

1/ قال ﷺ: «لا يُفرِّك مؤمن مؤمنة؛ إن كره منها خلقاً رضي منها آخر»<sup>(3)</sup>، ومعنى لا يُفرِّك: لا يبغض. تأمل في دلالة هذا الحديث، وبين كيف يكون توجيه النبي ﷺ مؤثراً في حل كثير من المشاكل الزوجية، ومانعاً لكثير من حالات الطلاق المت悔رة.

**الرسول صلى الله عليه وسلم يرشد الزوج أن يعامل زوجته بالعدل، إذا كره منها خلقاً، فعليه أن ينظر للجوانب الأخرى الحسنة ، حتى لا تستمر المشاكل ويفعل الطلاق الذي هو تفكيك ودمار للأسرة.**

2/ قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «لرجل هم بطلاق امرأته: لم تطلقها؟ قال: لا أحبها؛ فقال عمر: أو كل البيوت بنيت على الحب! وأين الرعاية والتذمم.

في ضوء ما فهمته من بناء الحياة الأسرية، استخرج من قول عمر رضي الله عنه الأمور التي تقوم عليها العلاقة بين الزوجين؟  
**معرفة الغاية من الزواج، التفاهم والانسجام، تقدير واحترام الطرف الآخر، الصدق الاحترام، الاهتمام، العدل.**

(1) سورة البقرة الآية 229.

(2) سورة البقرة الآية 230.

(3) رواه مسلم برقم (1469).



## الخلع

قد تتعثر حياة امرأة مع زوجها لسبب أو آخر، وترى المرأة أن حياتها معه لا طلاق، وترغب فراقه، ولكنه لا يوافق على ذلك.

وقد جعل الله لذلك حلاً مشروعاً وعادلاً يضمن حق المرأة، ولا يضر بالرجل.

اقرأ الأدلة الآتية واستنبط منها الحل الشرعي لهذه القضية.

قال تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمُ الْأَيْقِنَّا مُحْدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا أَفْنَدْتُمْ بِهِ﴾<sup>(1)</sup>.

وعن ابن عباس قال: « جاءت امرأة ثابت بن قيس إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إني لا أعتبر على ثابت في دين ولا خلق، ولكني لا أطيقه »<sup>(2)</sup>. فقال رسول ﷺ: « فتردين عليه حديقته؟ » قالت: نعم، فأمره النبي ﷺ بفراقها ». <sup>(3)</sup>

## الحل الشرعي لهذه القضية : الخلع

هذا الذي توصلت إليه من خلال الأدلة السابقة هو الذي يسمى في الفقه: **الخلع**، ويمكن تعريفه بالعبارة الآتية:  
**حل عقد الزوجية مقابل تدفعه الزوجة أو وليتها**.

(1) سورة البقرة الآية 229.

(2) وفي رواية «ولكني أكره الكفر في الإسلام». أي كفر العشير، ولو أرادت الكفر الذي هو نقيض الإسلام لقالت: ولكنني أكره الكفر بعد الإسلام.

(3) رواه البخاري برقم (5273) و (5275) و (5277).

قارن بين الطلاق والخلع بذكر أوجه الشبه والاختلاف بينهما:

العنصر	أوجه الشبه	أوجه الاختلاف
الطلاق	<ul style="list-style-type: none"> <li>- العدة .</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- له حد ثلاث طلقات.</li> <li>- حل العقد من الزوج.</li> <li>- بدون عوض.</li> <li>- ليس له حد معين.</li> <li>- حل العقد من المرأة.</li> <li>- فيه عوض.</li> </ul>
الخلع	<ul style="list-style-type: none"> <li>- إنتهاء عقد الزوجية .</li> <li>- الفرقة بين الزوجين .</li> </ul>	





## العدة

إذا حصل فراق بين المرأة وزوجها بسبب طلاق أو فسخ أو خلع أو موت؛ فإنه لا يحل للمرأة أن تتزوج مباشرةً من رجل آخر قبل لا بد لها أن تبقى مدة حدها الشرع حتى يحل لها الزواج مرة أخرى، وذلك لحكم ومصالح يراعيها الشرع المطهر، هذه الفترة هي المعروفة في الفقه الإسلامي بمدة العدة.

### نشاط

بالتعاون مع مجموعتك، راجعوا المكتبة ومركز مصادر التعلم، ثم سجلوا ما اختارونه من تعريف للعدة في اللغة، وعند الفقهاء: مع الإشارة إلى المرجع.

- **لغة :** العدد مقدار ما يعد ومتلاعنه .
- **شرعًا :** الترخيص المحدود شرعاً .
- **المرجع :** القاموس المحيط ، الملخص الفقهي .

### نشاط

تختلف العدة باختلاف حال المرأة، تأمل الأدلة الآتية، ثم صنف أنواع النساء في العدة حسب ما تتوصل إليه من هذه الأدلة في الجدول الآتي.

1/ قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْدُوهُنَّا فَمَيْتُعُوهُنَّ وَسَرِحُوهُنَّ سَرَاحًا جَيْلًا﴾<sup>(1)</sup>، من قبل أن تمسوهن، أي: من قبل أن تدخلوا بهن.

2/ قال الله تعالى: ﴿وَالْمُطْلَقَاتُ يَرْبَضُنَّ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةٌ قِرْوَءٌ وَلَا يَحْلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنَّ كُنْ يُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾<sup>(2)</sup>، القراء: الحيض.

3/ قال الله تعالى: ﴿وَالَّتِي بَلَسَنَ مِنَ الْمَحِيطِ مِنْ نِسَاءِكُمْ إِنِّي أَرَبَّتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةً أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحْضُنْ وَأَوْلَاتُ الْأَحْمَالِ أَجْلَهُنَّ أَنْ يَضْعَنَ حَمَلَهُنَّ وَمَنْ يَنْقِقَ اللَّهَ يَجْعَلَ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾<sup>(3)</sup>، واليائس من المحيض، هي المرأة الكبيرة التي انقطع حيضها، واللائي لم يحضن، هن الصغيرات اللاتي تزوجن ولم يبلغن مبلغ الحيض.



(1) سورة الأحزاب الآية 49.

(2) سورة البقرة الآية 228.

(3) سورة الطلاق الآية 4.



4/ قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَرْبَضُنَ بِأَنفُسِهِنَ أَرْبَعَةً أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾<sup>(1)</sup>.

5/ ثبت في الصحيحين أن سبعة الأسلمية توفي عنها زوجها وهي حامل، فوضعت حملها بعد موته بليال، فلما قبضت نفاسها، أذن لها النبي ﷺ بالزواج.<sup>(2)</sup>

الشاهد من الآية	مدة العدة	نوع المعتدة	م
فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ	ليس لها عدة	المطلقة قبل الدخول	1
ثَلَاثَةٌ قُرُوءٌ	ثلاث حيض	التي فارقها حيا وهي تحيض	2
فَعِدَّهُنْ ثَلَاثَةً أَشْهُرٌ	ثلاثة أشهر	التي فارقها حيا وهي لا تحيض	3
أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ وَعَشْرًا	أربعة أشهر وعشراً	المتوفى عنها غير الحامل	4
أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْ حَمْلُهُنَّ	حتى تضع حملها	الحامل المطلقة والمتوفى عنها	5

### الحكمة من مشروعية العدة

جميع أحكام هذه الشريعة المباركة هي من عند الحكيم الخبير، وهو تعالى بحكمته وعلمه لا يشرع شيئاً إلا لحكم عظيمة، قد يتمكن الناس من معرفة بعضها وقد يعجزون في بعض الأحيان عن إدراك ذلك لقصور علمهم، ويمكننا أن نتعاون في التماس بعض الحكم من مشروعية العدة بأنواعها، فمن ذلك:

1. التأكد من براءة الرحم، فقد تكون المرأة حاملاً من الزوج الأول، فتحتلط الأنساب، وقد لا تكون حاملاً منه ولكن تتزوج ثم تحمل مباشرة، فيكثر الكلام هل الولد من الزوج الأول أم من الزوج الثاني.
2. إعطاء مهلة تفكير للمرأة قبل أن تقدم على الزواج الجديد.
3. رعاية حق الزوج السابق.
4. تعظيم أمر عقد النكاح.
5. إعطاء مهلة للزوج





اكتب ما يمكنك التوصل إليه من حكم أخرى.

- وجود مهلة للاصلاح بين الزوجين.

- اطالة زمن العدة و الخيار الرجعة.

- حفظ لحق الزوج والولد.

- إظهار الزوج التأثر بفقد زوجها.

- احترام العشرة التي كانت بين الزوجين.

### موضع العدة

أولاً: الزوجة المتوفى عنها تعنت في بيتها الموجودة فيه حال موت زوجها؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لفرعراة بنت مالك بن سنان - حين مات زوجها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله»<sup>(1)</sup>، ويجوز أن تنتقل منه للضرورة أو الحاجة الشديدة حيث شاءت.

ثانياً: الزوجة المطلقة طلاقاً بائناً تعنت حيث شاءت، لحديث فاطمة بنت قيس صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالت: «طلقني زوجي ثلاثة، فأذن لي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن أعد في أهلي»<sup>(2)</sup> أي: عند أهلي.

ثالثاً: الزوجة المطلقة طلاقاً رجعياً، تعنت في بيت زوجها ولا تخرج منه؛ لأنها يلزمها البقاء فيه لقوله تعالى: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجُنَّ﴾<sup>(3)</sup>.

(1) رواه أبو داود برقم (2300)، والترمذى برقم (1204)، والنسائى برقم (3532)، وابن ماجه برقم (2031).

(2) رواه مسلم برقم (1480).

(3) سورة الطلاق الآية 1.





## النفقات

شرع الله - سبحانه وتعالى - للمجتمع الإسلامي أن يكون مجتمعاً متعاوناً متكاففاً متالفاً، يساعد فيه القوي الضعيف، ويحنو الغني على الفقير.

والإنسان مستخلف على هذا المال، ومسؤول عنه يوم القيمة، فالمال مال الله، يهبه من يشاء من عباده، ثم يحاسبه على ذلك يوم القيمة.

فشرع الله - سبحانه . الزكاة والصدقة والنفقة، والنفقة على القريب قد تكون **واجبة** وقد تكون **مستحبة**.

**المقصود بالنفقة:** توفير المطعم والمسكن والملابس، ونحو ذلك مما يحتاج إليه المنفق عليه. وفيما يأتي بيان من تجب النفقة عليهم، وكل من لم تجب نفقته من الأقارب وغيرهم فالنفقة عليه **مستحبة**، وذلك كالأرامل واليتامى وغيرهم من المحجاجين.



### أولاً: النفقة على الزوجة:

الزوجة **تجب لها** النفقة سواء أكانت غنية أم فقيرة، فكما أن الزوجة مسؤولة عن تربية الأولاد والعناية بهم، وموكل إليها القيام بأمور الزوج، ففي المقابل **تجب لها النفقة**، وليست هذه النفقة منة من الزوج على زوجته، بل هي حق من حقوقها، ما دامت قائمة بالحقوق الزوجية التي عليها. قال تعالى: ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أُولَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِيمَ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ﴾<sup>(1)</sup>، وقال ﷺ في حجة الوداع: «ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف»<sup>(2)</sup>.

### مقدار النفقة على الزوجة:

النفقة ليس لها تحديد معين، وإنما المرجع فيها إلى العرف، وهي تختلف باختلاف الأزواج غنى وفقرًا، وباختلاف الأزمان والأماكن؛ كما قال الله تعالى: ﴿ لِيُنْفِقَ ذُو سَعْةٍ مِّنْ سَعْتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلَا يُنْفِقْ مِمَّا أَنْهَ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا ﴾<sup>(3)</sup>.



## ثانياً: النفقة على الأولاد والآباء:

يجب على الوالد النفقة على أولاده من بنين وبنتات؛ لقوله عليه السلام لهند بنت عتبة رضي الله عنها عندما أخبرته أن أبو سفيان رجل شحيح لا يعطيها ما يكفيها وولدها، قال: «خذلي ما يكفيك وولدك بالمعروف»<sup>(1)</sup>، وقال عليه السلام: «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت»<sup>(2)</sup>. وكذلك يجب على الولد النفقة على أبيه وأمه وجده وجدته إذا احتاجوا بذلك، فهو داخل في البر والإحسان الذي أمر الله به للوالدين.

## ثالثاً: النفقة على الأقارب:

كل قريب يحق لك أن ترثه بعد موته، تجب عليك نفقته في حياته إن كان فقيراً.

مثال ذلك: رجل له أخ فقير، وليس للأخ أولاد، وليس له أب، ولو مات الأخ يرثه هذا الرجل فإنه تجب عليه نفقته.

مثال آخر: رجل له عم فقير، والعم ليس له وارث سوى ابن أخيه، فإنه يجب على ابن أخيه النفقة عليه.

والدليل على وجوب النفقة للقريب الفقير على القريب الغني الوارث قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمُؤْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكَسْوَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضْرَبَّ رَأْسًا وَلَا مَوْلُودًا لَهُ بِوَلَدٍ وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدٍ﴾<sup>(3)</sup>، ووجه الاستشهاد: أن الله سبحانه. فرض النفقة للرضيع العاجز عن التكسب، والنفقة تكون على الأب المولود له، فإن لم يوجد الأب فعلى الوارث مثل ما على الأب، وكذلك الحكم بالنسبة لكل قريب.

## شروط وجوب النفقة على الأقارب:

- أن يكون المنافق (داعف النفقة) غنياً، عنده ما يكفيه ويكتفي أولاده وزيادة.
- أن يكون المنافق (داعف النفقة) وارثاً للمنافق عليه (أخذ النفقة)، أي إذا مات المنافق عليه ورثه المنافق.
- أن يكون المنافق عليه (أخذ النفقة) فقيراً ليس عنده مال ولا مهنة يتكسب منها، أو عنده مال لكن لا يكفيه هذا المال.

## مقدار النفقة:

إذا وجبت النفقة على الشخص فإنه يدفع لها النفقة التي تكفيه إن كان معديماً، أو تتمة النفقة التي تكفيه إن كان يقدر على بعضها، ومورد النفقة إلى العرف.

(1) رواه البخاري برقم (5364)، ومسلم برقم (1714) عن عائشة رضي الله عنها.

(2) رواه أحمد برقم (6495)، والنسائي في الكبرى (9131)، وأبو داود (1692)، والحاكم (1515) وقال: صحيح الإسناد، وصححه ابن حبان (4240)، وقال ابن الدبيع: رواه النسائي وأبو داود بسند صحيح (كشف الخفاء 2/147)، وأصله في صحيح مسلم برقم (990) بلفظ: «كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمن يملك قوته».

(3) سورة البقرة الآية 233.

بالتعاون مع زميلك مثل على ما يأتي:

أولاً: النفقة على القريب المعدم.

## شراء الطعام والشراب واللباس لمن لا يملك .

ثانياً: تتمة النفقة على القريب القادر على بعضها.

## المساهمة في إكمال تأثيث أو إيجار المسكن لهم .

### الحكمة في نفقة القريب على قريبه

المتأمل في أحكام النفقات يستطيع التوصل إلى بعض هذه الحكم ومنها:

1. الإنفاق على الأقارب يساعد في تقليل الجرائم في المجتمع؛ فالفاقد عندما لا يجد ما يكفيه، ولا يريد أن يتکفف الناس، فإنه قد يتوجه إلى السرقة والخطف وغيرها من الجرائم للحصول على المال.

2. إلزام الغني بالنفقة يساعد في إيجاد فرص عمل للعاطلين؛ لأن الغني إذا كان يعلم أن قريبه الذي تجب عليه نفقته إذا لم يجد عملاً فإنه ملزم بالنفقة عليه، فإنه سيحاول أن يحصل له على عمل، وهو، في أحيان عديدة، قادر على ذلك بحكم معارفه وأعماله.

**اذكر ما يمكنك من الحكم مضافاً إلى ما سبق.**

## 3. تقوية الروابط بين الأقارب والأسر .

## 4. إعفافه عن سؤال الناس .

### الصدقة على الأقارب:

تصدق الإنسان على قريبه الفقير الذي لا تجب عليه نفقته أفضل من الصدقة على البعيد<sup>(1)</sup>، فقد قال ﷺ: «ابداً بنفسك فتصدق عليها، فإن فضل شيء فلأهلك، فإن فضل عن أهلك شيء فلذوي قرابتك، فإن فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا».<sup>(2)</sup>

وعندما حدث النبي ﷺ على الصدقة، فسألت امرأة ابن مسعود رضي الله عنهما عن الصدقة على الزوج وأيتام في حجرها قال النبي ﷺ: «لها أجران: أجر القرابة، وأجر الصدقة».<sup>(3)</sup>

(1) الزكاة الواجبة لا تدفع إلى من وجبت على الإنسان نفقته، ولو كان عند الإنسان زكاة وعنده أبناء أو أب أو أم تجب عليه نفقتهم فإنه لا يعطى لهم من الزكاة، بل يجب عليه أن ينفق عليهم من غير الزكاة، وإنما الزكاة تدفع إلى من لا تجب عليه نفقتهم.

(3) أخرجه البخاري برقم (1466)، ومسلم برقم (1000).

(2) رواه مسلم برقم (997).



## الرَّضَاع

## نشاط

ماذا تفهم من الرضاع المقصود في هذا الدرس؟

**مص أو شرب من دون الحولين لبناً نتج عن حمل في نكاح صحيح .**

### شروط الرِّضَاعِ الْمُحَرَّمِ

لا يكون الرضاع ناشراً للحرمة إلا بثلاثة شروط :

**الأول :** أن تكون الرضعات خمساً فأكثر. والدليل حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: أُنْزِلَ فِي الْقُرْآنِ: «عَشْرَ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمُنَّ» فتُسْخَى من ذلك خمسٌ وصَارَ إِلَى خَمْسِ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمُنَّ، فَتُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والأمر على ذلك.<sup>(1)</sup> والرَّضْعَةُ هِيَ: أَنْ يَلْتَقِمَ الصَّبِيُّ الشَّدِيُّ وَيَرْضُعَهُ، ثُمَّ يَتَرَكَهُ بِإِخْتِيَارِهِ، فَهَذَا تَعْدُّ رَضْعَةً، فَإِذَا عَادَ وَالْتَّقَمَ الشَّدِيُّ مَرَّةً أُخْرَى كَانَتْ رَضْعَةً ثَانِيَّةً.

**الثاني :** أن يكون اللبن بسبب حمل نتج عن نكاح صحيح.

**الثالث :** أن يكون الرضاع في الحولين، قال تعالى: ﴿وَالْوَالَّدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتَمَّمَ الرَّضَاعَةُ﴾<sup>(2)</sup>، فجعل تمام الرضاعة حولين، وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضَاعِ إِلَّا مَا فَتَّ الأَمْعَاءَ، وَكَانَ قَبْلَ الْفِطَامِ»<sup>(3)</sup>.

(1) رواه مسلم برقم (1452).

(2) سورة البقرة الآية 233.

(3) رواه الترمذى برقم (1152)، وابن ماجه برقم (1946).



## ما يترتب على الرضاع

إذا أرضعت امرأة طفلاً لم تلده خمس رضعات في الحالين فإنها تكون أمّا له من الرضاعة، وأولادها يكونون إخواناً لهذا المرتضع، وزوج المرأة يكون أباً له، وأب المرأة التي أرضعت الطفل يصبح جداً له وأم المرأة تكون جدة للطفل، وإخوان الزوج وأخواته يكونون أعماماً وعمات له، وكذلك إخوان الأم وأخواتها يكونون أخوالاً وخالات له، وهكذا.

أما إخوان الطفل من النسب فإنهم لا يصبحون أولاداً للمرضعة، ولا إخواناً لأولادها، فالحكم يتعلق بالذى رضع، دون أبويه و أخيه وسائر أقاربه.

## أحكام الرضاع

إذا وجد الرضاع بالشروط السابقة فالذى يتعلق به حكمان فقط، هما:

**أولاً:** تحريم النكاح، لقوله تعالى: **﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَّتُكُمْ وَبَنَائُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّتُكُمْ وَخَلَدُتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخَّ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَّتُكُمْ الَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنْ الرَّضَاعَة﴾**<sup>(1)</sup>.

كما جاءت السنة متممة ومفصلة قاعدة التحريم وهي: أن كل من يحرم نكاحهن من النسب يحرم من الرضاعة كما في حديث عائشة ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «إن الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة»، وفي لفظ لمسلم: «يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة»<sup>(2)</sup>. وعن ابن عباس ﷺ أن النبي ﷺ قال: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»<sup>(3)</sup>.

**ثانياً:** ثبوت أحكام المحرمية إلى القريبة من الرضاع، فيجوز النظر إليها، والخلوة بها، ومصافحتها، وكونه محرباً لها في السفر، ونحو ذلك من أحكام المحارم؛ يدل لذلك أن عائشة ﷺ سالت رسول الله ﷺ عن أفلح - أخي أبي القعيس - هل يدخل عليها؟ وكانت امرأة أبي القعيس قد أرضعتها، فقال: «لِيَلْجُ عَلَيْكِ؛ فَإِنَّهُ عَمُّكِ مِنَ الرَّضَاعَة»<sup>(4)</sup>.

(1) سورة النساء الآية 23.

(2) رواه البخاري برقم (2646)، ومسلم برقم (1444).

(3) رواه البخاري برقم (2645)، ومسلم برقم (1445).

(4) رواه البخاري برقم (4796)، ومسلم برقم (1445).

## نشاط

ميّز فيما يأتي ما يثبت من أحكام الرضاع وما لا يثبت مع ذكر السبب.

السبب	يثبت أو لا يثبت	المسألة	م
لأنه محرم لهن	يثبت	جواز نظره من أرضعه وبناتها.	1
ليست من ورثته	لا يثبت	وجوب النفقة عليه لأمه من الرضاعة.	2
لأنهن أخواته من الرضاع	يثبت	تحريم زواجه من بنات من أرضعه.	3
لأنه من الوفاء لها	مستحب	وجوب صلته لمن أرضعه كما يصل رحمه.	4
لأنها من محارمه	يثبت	جواز الخلوة بأخته من الرضاعة.	5
لأن النبي ﷺ فعله	يثبت	وجوب الإحسان إلى أمه من الرضاعة وبرها .	6
لأنها من محارمه	يثبت	جواز مصافحة أخيه من الرضاعة وتقبيل رأسها.	7
لأن أحكام الرضاع تخص المرتضع فقط	لا يثبت	أخو المرضع يكون محرماً لأخت أخيه من الرضاع.	8
لأن الرضاع يثبت المحرمية	يثبت	كونه محرماً لحالته من الرضاعة في سفر الحج.	9

## الشك في الرضاع

قد يحدث الشك في الرضاع على وجهين:

الأول: الشك في حصول الرضاع من عدمه، فتقول المرأة: لا أدرى أرضعت فلاناً أولم أرضعه.

الثاني: الشك في عدد الرضاعات المحرمة، وهي خمس رضاعات، فتقول المرأة: لا أدرى أرضعت فلاناً خمس رضاعات أو أربع، أو لا أدرى أرضعه خمساً أو أقل منها، ونحو ذلك.



**نشاط**

في الحالتين السابقتين؛ هل تثبت أحكام الرضاع أو لا؟ لا تثبت.

اقرأ القاعدة الفقهية الآتية ثم أجب على ضوء فهمك لها؛ معللاً إجابتك من خلالها.

**القاعدة الفقهية:** (اليقين لا يزول حكمه بالشك).

معنى هذه القاعدة باختصار: أن الإنسان إذا ورد عنده شك في أي حكم فقهي، وكان عنده يقين سابق لا يلتفت إلى الشك بل يبقى على يقينه. اليقين في المسألتين السابقتين هو: عدم الرضاع.

المشكوك فيه في المسألتين السابقتين هو: **الشك في الرضاع وفي عدد الرضعات.**

النتيجة التي أتوصل إليها: **عدم الرضاع.**

تعليق هذه النتيجة هو: **لأن اليقين لا يزول بالشك.**

### ثبوت الرضاع بالإخبار

يكفي في ثبوت الرضاع إخبار امرأة واحدة موثوقة أنها أرضعت فلاناً؛ إذ النساء في هذه الأمور أضبط من الرجال، فعن عقبة بن الحارث أنه تزوج ابنة لأبي إهاب بن عزيز، فأتته امرأة فقالت: إني قد أرضعت عقبة والتي تزوج، فقال لها عقبة: ما أعلم أنك أرضعتني ولا أخبرتني، فركب إلى رسول الله ﷺ بالمدينة فسألته، فقال رسول الله: «كيف وقد قيل»، ففارقها عقبة، ونكحت زوجاً غيره.<sup>(1)</sup>

**نشاط**

قد يحدث أحياناً أن يتزوج اثنان، وبعد فترة تأتي امرأة موثوقة وتحذر أنهما أخوان من الرضاعة، فيترتب على ذلك انفصال النكاح، بالتعاون مع زميلك: ما الطرق التي تقرحانها لضبط قضايا الرضاع وتوثيقها؛ حتى لا يحدث مثل ذلك مستقبلاً؟

**- يجب توثيق هذا الأمر والإخبار به لمن يجب معرفته.**

**- السؤال والثبت إن حصل شك قبل الزواج.**

(1) أخرجه البخاري برقم (88).

قد يكون الطلاق مباحاً، وقد يكون محرماً، وقد يكون مستحبأ، وقد يكون واجباً. ميز بين الأحكام السابقة، واضرب مثلاً لكل حكم.<sup>1</sup>

- **يكون الطلاق مباحاً :**  
من غير كراهة إذا احتاج إليه الإنسان، مثل: أن يطلق الرجل زوجته في طهر لم يجامعها فيه.

- **يكون الطلاق محرماً :**  
إذا كان الطلاق بدعاً ، مثل: أن يطلق الرجل زوجته وهي حائض.

- **يكون الطلاق مستحباً :**  
إذا كانت المرأة محتاجة إلى الطلاق مثل: أن ترى المرأة حياتها مع الزوج لا تطاق، فبدلاً من أن يحوجها إلى الخلع يطلقها.

- **يكون الطلاق واجباً :**  
وذلك في حال الإيلاء، وهو أن يخلف الرجل على ترك وطء زوجته أبداً، أو أكثر من أربعة أشهر.

وضّح شروط الطلاق السنّي.<sup>2</sup>

- أ- أن يطلقها تطليقة واحدة فلا يجوز أن يطلقها بالثلاث.
- ب- أن تكون المرأة ظاهراً في طهر لم يجامعها فيه.
- ج- أن يطلقها وهي حامل.





٣ اذكر أنواع المطلقات، والأحكام الخاصة بهن.

### ١- المطلقة الرجعية:

وهي الزوجة التي دخل بها الزوج، ثم طلقها مرة أو مرتين وما زالت في عدتها.  
**حكمها** : هذه المطلقة تمكث في بيت زوجها ولا تخرج منه في العدة، ولها أحكام الزوجة فله أن يخلو بها ويصافر بها، ولها النفقة والسكنى، ولها أن تتجمل له، وللزوج مراجعتها، ولا يشترط رضاها بذلك، ولا يحتاج إلى عقد جديد، لأنها لا تزال زوجة له، وتحصل الرجعة بأي لفظ يدل على الرجعة وتحصل بجماعها.

### ٢- المطلقة البائن بينونة صغرى:

وهي الزوجة التي طلقها زوجها مرة واحدة أو مرتين وانتهت عدتها.  
فياتها في هذه الحال تبين من زوجها، ويمكن أن يتزوجها مرة أخرى، لكن هنا لا بد من عقد جديد يشترط فيه رضا المرأة وسائر شروط النكاح.

### ٣- المطلقة البائن بينونة كبرى:

وهي المرأة التي طلقها زوجها ثلاث مرات.  
وهذه لا يحل لها أن يراجعها حتى تنكح زوجاً غيره.

٤ بين الفرق بين الطلاق والخلع.

### - الطلاق:

هو حل عقد النكاح أو بعضه من قبل الزوج، له حد معين ثلاثة طلقات، ويكون بدون عوض.

### - الخلع:

هو حل عقد الزوجية بطلب من المرأة، ليس له حد معين وفيه عوض تدفعه الزوجة أو ولديها.



فصل القول في أنواع المعتدات، موضحاً مدة العدة لكل مُعْتَدَة، مع الاستدلال.

الشاهد من الآية	مدة العدة	نوع المعتدة	م
فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ	ليس لها عدة	المطلقة التي طاقت قبل الدخول	1
ثَلَاثَةٌ فُرُوعٌ	ثلاث حيض	التي فارقها زوجها حياً وهي تحيض	2
فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ	ثلاثة أشهر	التي فارقها زوجها حياً وهي لا تحيض	3
أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا	٤ أشهر و ١٠ أيام	المتوفى عنها غير الحامل	4
أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ	حتى تضع حملها	الحامل المطلقة والمتوفى عنها	5

6 بين الحكمة من مشروعية العدة.

١- التأكد من براءة الرحم، فقد تكون المرأة حاملاً من الزوج الأول، فتختلط الأنساب وقد لا تكون حاملاً منه ولكن تتزوج ثم تحمل مباشرة، فيكثر الكلام هل الولد من الزوج الأول أم من الزوج الثاني.

٢- إعطاء مهلة تفكير للمرأة قبل أن تقدم على الزواج الجديد.

٣- رعاية حق الزوج السابق.

٤- تعظيم أمر عقد النكاح.

٥- إعطاء مهلة للزوج.



ما المقصود بالنفقة؟ وما حكم النفقة على كل من:

### - المقصود بالنفقة:

**توفير المطعم والمسكن والملابس، ونحو ذلك مما يحتاج إليه المنفق عليه.**

- الزوجة.

**الزوجة تجب لها النفقة سواء أكانت غنية أم فقيرة، فكما أن الزوجة مسؤولة عن تربية الأولاد وموكل إليها أمور الزوج ففي المقابل تجب لها النفقة.**

- الآباء.

**يجب على الولد النفقة على أبيه وأمه وجده وجدته إذا احتاجوا لذلك، فهو داخل في البر والإحسان الذي أمر الله تعالى به للوالدين.**

- الأقارب.

**كل قريب يحق لك أن ترثه بعد موته، تجب عليك نفقته في حياته إن كان فقيراً.**

يترب على تحقق شروط الرضاع حكمان، اذكرهما.

**أولاً : تحريم النكاح، لقول الله تعالى: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَائِكُمْ وَبَنَائِكُمْ وَأَخْوَائِكُمْ وَعَمَائِكُمْ وَخَالَائِكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخْ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَائِكُمُ الَّتِي أَرْضَعْتُمْ وَأَخْوَائِكُمْ مِّنَ الرَّضَاعَةِ} سورة النساء.**

وكما جاءت السنة متممة ومفصلة قاعدة التحريم وهي: أن كل من يحرم من نكاحهن من النسب يحرم من الرضاعة، قال النبي ﷺ : "إن الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة".

وفي لفظ لمسلم: "يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة" رواه البخاري ومسلم.

**ثانياً : ثبوت أحكام المحرمية إلى القريبة من الرضاع، فيجوز النظر إليها والخلوة بها ومصافحتها، وكونه محرماً لها في السفر، ونحو ذلك من أحكام المحارم.**

